اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام

6 October 2021
Arabic
Original: English

الاجتماع التاسع عشر
لاهاي، 15-19 تشرين الثاني/نوفمبر 2021
البند 12 من جدول الأعمال المؤقت
النظر في الطلبات المقدمة بموجب المادة 5

تحليل الطلب المقدّم من جمهورية الكونغو الديمقراطية من أجل تمديد الموعد النهائي لإكمال تدمير الألغام المضادة للأفراد وفقاً لأحكام المادة 5 من الاتفاقية*

مقدم من اللجنة المعنية بتنفيذ المادة 5 (بلجيكا، وزامبيا، وسري لانكا، والنرويج)

1- انضمّت جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى الاتفاقية في 2 أيار/مايو 2002، ودخلت الاتفاقية حيز النفاذ في جمهورية الكونغو الديمقراطية في 1 تشرين الثاني/نوفمبر 2002. وأوردت جمهورية الكونغو الديمقراطية في تقريرها الأولي عن الشفافية معلومات عن المناطق المشمولة بولايتها أو الخاضعة لسيطرتها التي يُعرف أنها مزروعة بالألغام المضادة للأفراد أو يُشتبه في أنها كذلك. وكانت جمهورية الكونغو الديمقراطية ملزمة بتدمير أو ضمان تدمير جميع الألغام المضادة للأفراد الخاضعة لولايتها أو سيطرتها بحلول 1 تشرين الثاني/نوفمبر 2012. ومنذ ذلك الحين، قدمت جمهورية الكونغو الديمقراطية طلبات لتمديد الموعد النهائي المحدد لها إلى الاجتماع الحادي عشر للدول الأطراف في عام 2011، وإلى المؤتمر الاستعراضي الثالث في عام 2014، وإلى الاجتماع الثامن عشر للدول الأطراف في عام 2020 ووافق اجتماعا الدول الأطراف والمؤتمر الاستعراضي بالإجماع في كل مرة على طلب التمديد المقدم من جمهورية الكونغو الديمقراطية. وكان اجتماع الدول الأطراف الثامن عشر وافق على طلب التمديد المقدم من جمهورية الكونغو الديمقراطية لمدة 18 شهرا، حتى 1 تموز/يوليه 2022.

2- وفي سياق الاستجابة لهذا الطلب، لاحظ اجتماع الدول الأطراف الثامن عشر أن جمهورية الكونغو الديمقراطية لم تقدر على إكمال التنفيذ في الموعد النهائي المحدد لها في 1 كانون الثاني/يناير 2021 رغم ما حققته من تقدم جدير بالثناء. ولاحظ اجتماع الدول الأطراف الثامن عشر كذلك أن جمهورية الكونغو الديمقراطية كانت تتوقع أنها ستحتاج إلى ما يقرب من ثمانية عشر شهراً لإكمال مسح المناطق المشتبه في أنها خطرة وتطهير المناطق الخطرة المؤكدة.

* تأخر تقديم هذه الوثيقة لظروف خارجة عن إرادة الجهة المقدِّمة لها.

الرجاء إعادة الاستعمال

3- وفي 9 تموز/يوليه 2021، قدمت جمهورية الكونغو الديمقراطية طلباً إلى اللجنة المعنية بتنفيذ المادة 5 من أجل تمديد الأجل المحدد لها في 1 تموز/يوليه 2022. وفي 24 آب/أغسطس 2021، راسلت اللجنة جمهوريةَ الكونغو الديمقراطية لطلب الحصول على معلومات إضافية. وفي 24 أيلول/سبتمبر 2021، قدمت جمهورية الكونغو الديمقراطية ردا. وقد طلبت تمديداً لمدة ثلاث سنوات ونصف السنة، أي حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2025.

4- ولاحظت اللجنة أن جمهورية الكونغو الديمقراطية لم تتقيد بعملية طلب التمديد التي أرستها الدول الأطراف في عام 2007. كما لاحظت أن جمهورية الكونغو الديمقراطية قدمت طلبها في وقت متأخر عن الموعد النهائي المحدد للدول الأطراف لتقديم الطلبات في عام 2021، وهو 31 آذار/مارس 2021. ومع ذلك، لاحظت اللجنة بارتياح أن جمهورية الكونغو الديمقراطية قدمت طلبها وبدأت حواراً قائماً على التعاون مع اللجنة، بما في ذلك من خلال عقد اجتماع مع اللجنة لمناقشة الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

5- ويشير الطلب إلى أن جمهورية الكونغو الديمقراطية كانت وقت تقديم طلبها في 2020 لا تزال تواجه تحدياً يتمثل في 33 منطقة ملغومة تبلغ مساحتها الإجمالية 841,7 128 متراً مربعاً، بما في ذلك أربع مناطق يشتبه في أنها خطرة تبلغ مساحتها الإجمالية 416,9 35 متراً مربعاً و29 منطقة خطرة مؤكدة تبلغ مساحتها الإجمالية 424,8 93 متراً مربعاً. وأشار الطلب المقدم في 2020 أيضاً إلى أن إقليم آرو في مقاطعة إيتوري وإقليم دونغو في مقاطعة أويلي العليا لم يجر مسحهما بعدُ.

6- ويشير الطلب إلى أنه خلال الفترة التي انقضت منذ تقديم الطلب الأخير، تم خلال أنشطة المسح والتطهير توسيع منطقة واحدة في مقاطعة مانيما، قُدرت مساحتها أصلاً بـ 770 13 متراً مربعاً، إلى 998 14 متراً مربعاً. ويشير الطلب إلى أن عمليات المسح والتطهير في هذه المنطقة أسفرت عن تخفيض مساحتها بـ 477 2 متراً مربعاً عن طريق المسح التقني وتطهير مساحة تقدر بـ 562 10 متراً مربعاً. وترحب اللجنة بإبلاغ جمهورية الكونغو الديمقراطية عن التقدم المحرز على نحو يتسق مع المعايير الدولية للإجراءات المتعلقة بالألغام، وتشجع على مواصلة الإبلاغ عن التقدم المحرز وفقاً لمنهجية الإفراج عن الأراضي المستخدمة (أي الإلغاء بواسطة المسح غير التقني، أو التقليص بواسطة المسح التقني، أو التطهير بواسطة الإزالة).

7- ويشير الطلب إلى أن الأساليب الرئيسية المستخدمة لتحديد المناطق الملغومة تشمل المسح غير التقني والتقني للمناطق المشتبه في أنها ملغومة أو معروفة بأنها كذلك، والتطهير اليدوي للمناطق الملغومة المعروفة. ويشير الطلب إلى أن هذه الأنشطة تتم وفقاً للمعايير الدولية والوطنية للإجراءات المتعلقة بالألغام. ويشير الطلب أيضاً إلى تنقيح 24 من المعايير الوطنية للإجراءات المتعلقة بالألغام وتحديث المعايير الوطنية الحالية لتعكس التهديدات الجديدة والشروط التشغيلية الأخيرة وفقاً لاستراتيجية البلد للإجراءات المتعلقة بالألغام. وراسلت اللجنة جمهوريةَ الكونغو الديمقراطية لطلب المزيد من المعلومات عن الجدول الزمني لتحديث المعايير الوطنية للإجراءات المتعلقة بالألغام وكذلك استراتيجيتها للإجراءات المتعلقة بالألغام. وجاء في رد جمهورية الكونغو الديمقراطية أن المعايير الوطنية للإجراءات المتعلقة بالألغام يجري تحديثها وفقاً للمعايير الدولية للإجراءات المتعلقة بالألغام كل عام، وأن التحديث العام المقبل، الذي سيُدمج آخر التطورات فيما يتعلق بالأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع، من المقرر أن يتم بحلول نهاية عام 2021. وأشارت اللجنة إلى أهمية أن تحرص جمهورية الكونغو الديمقراطية على مواصلة تحديث المعايير الوطنية للإجراءات المتعلقة بالألغام وفقاً لآخر المعايير الدولية المستجدة، وتكييفها مع التحديات الجديدة، وعلى استخدام أفضل الممارسات لضمان كفاءة التنفيذ وفعاليته.

8- وجاء في رد جمهورية الكونغو الديمقراطية أن الاستراتيجية الوطنية سوف تُستكمَل خلال حلقة عمل منفصلة، من المقرر أيضاً أن تُعقد بحلول نهاية عام 2021، وستنظر في مسائل من بينها التلوث

المتبقي، وإدارة المتفجرات من مخلفات الحرب، والأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع. ويشير الطلب كذلك إلى أنه سيتم وضع خطة تشغيلية تعطي الأولوية للدراسات الاستقصائية التقنية وإزالة الألغام من المناطق الـ 33 المتبقية استناداً إلى هذه الاستراتيجية. ويشير الطلب كذلك إلى أن عملية وضع الاستراتيجية والخطة التنفيذية ستقوم على أساس إشراك جميع الجهات المعنية.

9- ويشير الطلب إلى أن جمهورية الكونغو الديمقراطية تملك قدرات تشغيلية وطنية تتألف من مزيلي ألغام تابعين للقوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية والشرطة الوطنية الكونغولية في عدة مقاطعات، وهي قدرات متاحة لجميع المتعهدين. وراسلت اللجنة جمهوريةَ الكونغو الديمقراطية لطلب معلومات إضافية عن دور الشرطة الوطنية والقوات المسلحة، بما في ذلك تطبيقها للمعايير الوطنية للإجراءات المتعلقة بالألغام. وجاء في رد جمهورية الكونغو الديمقراطية أن القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية وقوات الشرطة الكونغولية تلقت، منذ اعتماد الخطة الاستراتيجية الأولى في عام 2011، تدريبا في مجال إزالة الألغام لأغراض إنسانية لضمان قدرتهما على إدارة التلوث المتبقي والعمل وفقاً للمعايير الوطنية للإجراءات المتعلقة بالألغام. وأشار الطلب كذلك إلى أن القوات المسلحة وقوات الشرطة الكونغولية تواجه تحديات بسبب نقص المعدات. ورحبت اللجنة بهذه الجهود وأشارت إلى أهمية الجهود التي تبذلها جمهورية الكونغو الديمقراطية لضمان توفير قدرة وطنية مستدامة على معالجة المناطق الملغومة التي لم تكن معروفة من قبل، بما في ذلك المناطق الملغومة حديثاً المكتشفة بعد اكتمال عملية التدمير.

10- ويشير الطلب إلى أن منظمتيْن تضطلعان بأنشطة إزالة الألغام في جمهورية الكونغو الديمقراطية، متعهد دولي، هو دان تشيرش إيد (Dan Church Aid)، ومتعهد وطني، هو AFRILAM (أفريقيا من أجل مكافحة الألغام). ويشير الطلب إلى أن عدة منظمات وطنية تجري دراسات استقصائية غير تقنية، وتضطلع بأنشطة في مجالات التوعية بخطر الألغام، والدعوة، ومساعدة الضحايا، وأنه سيتم اعتماد متعهدين وطنيين إضافيين لإزالة الألغام، مما يعزز قدرة مزيلي الألغام التابعين للقوات المسلحة والشرطة الوطنية. وراسلت اللجنة جمهوريةَ الكونغو الديمقراطية لطلب معلومات إضافية عن خطة نشر المنظمات الوطنية حسب القدرات المطلوبة لإكمال التنفيذ. وجاء في رد جمهورية الكونغو الديمقراطية أنها تواصل اعتماد متعهدين وطنيين آخرين، وأنه سيتم التشاور مع المنظمات المعتمدة حالياً – SYOPADI وAFRILAM وDCA – قبل بدء فترة التمديد لضمان التزامها المؤكد بتنفيذ الخطة التشغيلية والموارد التي تم الحصول عليها أو المتوقعة.

11- ويشير الطلب إلى أن الهيئة الوطنية بذلت جهداً منذ إنشائها لحشد النساء وإدماجهن في أنشطة الإجراءات المتعلقة بالألغام وفي تنفيذ البرنامج الوطني للإجراءات المتعلقة بالألغام، سواء في الوظائف الإدارية أو التشغيلية. ويشير الطلب كذلك أنه يُتوخى خلال فترة التمديد أن يُشرك البرنامج الوطني للإجراءات المتعلقة بالألغام، بالتعاون مع المتعهدين، ما لا يقل عن 30 في المائة من النساء ضمن الأفرقة التشغيلية و50 في المائة ضمن الأفرقة المعنية بأنشطة التوعية بخطر الألغام. ومن المقرر أيضاً زيادة معدل مشاركة المرأة في دورات التوعية بخطر الألغام واتخاذ التدابير اللازمة لكي تعكس الإحصاءات المتعلقة بهذا الموضوع معياريْ الجنس والعمر.

12- ويشير الطلب إلى المسائل التالية التي شكلت في رأي جمهورية الكونغو الديمقراطية ظروفاً معيقة: (أ) الافتقار إلى التمويل وانخفاض عدد مزيلي الألغام؛ و(ب) انعدام الأمن؛ و(ج) الخصائص البيئية والجغرافية للبلد، بما في ذلك التقلبات الموسمية لسقوط الأمطار وكثافة الغطاء النباتي المتسببة في إبطاء أنشطة المسح وإزالة الألغام؛ و(د) سوء حالة البنية التحتية؛ (هـ) حالات طوارئ إنسانية أخرى، بما في ذلك عودة اللاجئين والمشردين داخلياً، ووباء الإيبولا، وجائحة كوفيد-19 الحالية وثوران بركان نيوراغونغو.

13- وراسلت اللجنة جمهوريةَ الكونغو الديمقراطية للحصول على مزيد من المعلومات عن الحالة الأمنية وأثرها على العمليات. وأفادت جمهورية الكونغو الديمقراطية في المعلومات الإضافية التي قدمتها إلى اللجنة بأن "انعدام الأمن المتزايد دفع الحكومة الحالية إلى إعلان حالة الطوارئ في مقاطعتيْن، هما إيتوري وكيفو الشمالية، لوضع حد للفظائع والهجمات التي نفذتها عناصر إرهابية تابعة لـ «القوات الديمقراطية المتحالفة – مدينة التوحيد والموحدين» وغيرها من الجماعات المسلحة النشطة في المنطقة" وأن تقدم العمليات في هذه المناطق مرتبط بالوضع الأمني. ولاحظت اللجنة أهمية أن تُبقي جمهورية الكونغو الديمقراطية الدولَ الأطراف على علم بالحالة الأمنية وكيفية تأثير هذه التغييرات سلباً على عمليات المسح والتطهير.

14- ويشير الطلب إلى أن الألغام المضادة للأفراد مازالت تسبب أضراراً إنسانية واجتماعية واقتصادية وبيئية في جمهورية الكونغو الديمقراطية، ولا سيما في شمال شرق البلد، في مقاطعات تشوبو وإيتوري وكيفو الشمالية. ويشير الطلب كذلك إلى أن التلوث يسهم في زيادة الفقر لأنه يمنع أنشطة الزراعة وبناء المساكن والطرق والممرات في المجتمعات المحلية المتضررة، ويحول دون العودة الآمنة للاجئين والمشردين داخليا. ويشير الطلب إلى أنه جرى تسجيل 936 2 ضحية من ضحايا المتفجرات من مخلفات الحرب الذين يحتاجون إلى الدعم. وأشارت اللجنة إلى أهمية التقدم في تنفيذ المادة 5 خلال فترة التمديد المطلوبة وإمكانية المساهمة بشكل كبير في تحسين سلامة البشر والنهوض بالظروف الاجتماعية والاقتصادية.

15- ويشير الطلب إلى أنه كان يوجد وقت إعداد الطلب 33 منطقة ملغومة تبلغ مساحتها الإجمالية 030,7 117 متراً مربعاً في تسع مقاطعات لم تعالَج بعدُ ريثما تُستكمَل عمليات المسح في إقليميْ آرو (مقاطعة إيتوري) ودونغو (مقاطعة أويلي العليا) على النحو التالي:

الإقليم	*المناطق الخطرة المؤكدة*	*المناطق التي يُشتبه في أنها خطرة*	*مساحة المناطق الخطرة المؤكدة (م2)*	*مساحة المناطق التي يُشتبه في أنها خطرة (م2)*	*المساحة الإجمالية (م2)*
إيتوري	4		6 100		
كاساي	1		700		
مانييما					
	2		4 752		
كيفو الشمالية	9		12 760		
أوبانغي الشمالية	0	4		35 416,9	
كيفو الجنوبية	2		850,8		
تنجانيقا	4		6 943		
تشوبو	6		48 188		
تشوابا	1		1 320		
	29	**4**	**81 613,8**	**35 416,9**	**117 030,7**

16- وترحب اللجنة بإبلاغ جمهورية الكونغو الديمقراطية عن التحديات المتبقية بطريقة متسقة مع المعايير الدولية للإجراءات المتعلقة بالألغام، وتشير إلى أهمية أن تواصل جمهورية الكونغو الديمقراطية تقديم معلومات عن التحديات المتبقية، مصنفة حسب "المناطق التي يُشتبه في أنها خطرة" و"المناطق الخطرة المؤكدة" وحجمها النسبي، وكذلك حسب نوع التلوث.

17- وراسلت اللجنة جمهوريةَ الكونغو الديمقراطية من أجل الحصول على معلومات إضافية عن الحالة في إقليميْ آرو ودونغو، ولا سيما معلومات عن إمكانية الوصول إلى الأراضي ومتطلبات إجراء المسح والتطهير. وأشارت جمهورية الكونغو الديمقراطية في ردها إلى أن الحالة في آرو ودونغو لم تتغير وضمّنت ردَّها معلومات جمعها المركز الكونغولي لمكافحة الألغام المضادة للأفراد ومنظمات أخرى تشير إلى حوادث تعرض لها أشخاص ومواشي وإلى أنه لا يزال يتعذر الوصول إلى مناطق شاسعة متاخمة لأوغندا وجنوب السودان. وجاء في الرد أيضاً أن السلطات الإدارية المحلية أعربت عن شعورها بعدم الأمان والخطر بسبب الاشتباه في وجود أجهزة في الدوائر التابعة لها. وعلاوة على ذلك، لا يمكن تحديد نطاق التلوث إلى حين إجراء عمليات المسح.

18- وكما ذُكر أعلاه، طلبت جمهورية الكونغو الديمقراطية تمديداً لمدة ثلاث سنوات ونصف السنة، أي حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2025. ويشير الطلب إلى أن جمهورية الكونغو الديمقراطية تعتزم، خلال فترة التمديد، القيام بما يلي: (أ) إجراء مسح تقني وتطهير للمناطق الـ 33 المتبقية؛ و(ب) إتمام مسح المناطق المشتبه في أنها ملغومة وتطهيرها في إقليم آرو بمقاطعة إيتوري وفي إقليم دونغو بمقاطعة أويلي العليا.

19- ويتضمن الطلب خطة عمل مفصلة متعددة السنوات لفترة التمديد تبدأ في كانون الأول/ديسمبر 2022 وتحتوي على أهداف مرحلية كالآتي: 4 370,80 متراً مربعاً في عام 2022؛ و55 273,33 متراً مربعاً في عام 2023؛ و37 863,80 متراً مربعاً في عام 2024؛ و19 482,77 متراً مربعاً في عام 2025. وراسلت اللجنة جمهوريةَ الكونغو الديمقراطية لطلب معلومات عن الأنشطة المقرر تنفيذها في الفترة بين الموعد النهائي الحالي المحدد في 1 تموز/يوليه 2022 و1 كانون الأول/ديسمبر 2022. وأشارت جمهورية الكونغو الديمقراطية في ردها إلى أن طلب التمديد صيغ في وقت يواجه فيه البرنامج تحديات من بينها نقص التمويل المتاح للمنظمات، وانخفاض عدد المنظمات، والأثر المستمر لجائحة كوفيد-19، مما يجعل من الصعب تصور خطة عمل تشمل الفترة حتى 1 كانون الأول/ديسمبر 2022.

20- وأشارت جمهورية الكونغو الديمقراطية كذلك إلى أن Dan Church Aid توافرت لديها موارد مكّنتها، منذ صياغة الطلب، من العمل على ثلاث مهام تغطي مناطق مقاطعة شوبو، مما أسفر عن معالجة 19 200 متر مربع في باتيابولي 1، و4 200 متر مربع في باتيابولي 2، و5 000 متر مربع في وانياروكولا، وأكدت استكمال العمليات في باتيابولي1 ووانياروكولا. وأشارت جمهورية الكونغو الديمقراطية أيضاً إلى أن التحدي المتبقي يتمثل الآن فيما مجموعه 31 منطقة ملغومة تبلغ مساحتها الإجمالية 92 830,7 متراً مربعاً. وأشارت جمهورية الكونغو الديمقراطية كذلك إلى أنها ستقدم معلومات مستكملة عن التقدم المحرز في التنفيذ وعن نتائج جهود حشد الموارد التي ستُبذل خلال الفترة من 1 تموز/يوليه إلى 1 كانون الأول/ديسمبر 2022، وكيف يمكن أن تغير هذه الجهود التوقعات المتعلقة بالتنفيذ.

21- ولاحظت اللجنة أن فترة التمديد المطلوبة أطول بعامَيْن من الفترة المطلوبة في آخر طلب رغم أن عدد المناطق التي يُتوخى معالجتها هو نفسه تقريباً. وراسلت جمهوريةَ الكونغو الديمقراطية من أجل الحصول على معلومات عن الأساس المنطقي لهذا الجدول الزمني الموسع، بما في ذلك معلومات عن أساس حساب المساحات المطهرة شهريا، وعما إذا كانت طريقة الحساب تراعي المخاطر الأمنية والعوامل الأخرى. وجاء في رد جمهورية الكونغو الديمقراطية أن التمديد لمدة 42 شهراً يستند إلى حساب يشمل المساحة التي يتعين معالجتها شهرياً على أساس ثماني ساعات في اليوم لكل مزيل ألغام، وعدد الأفرقة التي يجب نشرها، والمتغيرات المتصلة بالمناخ، والمسائل المتعلقة بالوصول إلى المناطق المعنية، واللوجستيات، وغير ذلك من عوامل الخطر. وأشارت جمهورية الكونغو الديمقراطية في ردها كذلك إلى أنه من المتوقع أن تتناقص أنشطة إزالة الألغام مع مرور السنين، بدءا بالمناطق الأكثر تلوثاً.

22- ويتضمن الطلب خطة لقيام عدد من المنظمات الوطنية خلال فترة 36 شهراً بتوعية السكان المعرضين للخطر في المناطق المتضررة بتكلفة تقدر بـ 000 060 1 دولاراً من دولارات الولايات المتحدة. وراسلت اللجنة جمهوريةَ الكونغو الديمقراطية لطلب معلومات إضافية عن خطة عملها المتعلقة بالتوعية بخطر الألغام والحد منه، بما في ذلك معلومات عن المنهجيات المستخدمة، وأولويات الأنشطة ومدى مراعاتها لنوع الجنس والعمر والإعاقة، والاحتياجات المتنوعة للسكان في المجتمعات المحلية المتضررة. وأشارت جمهورية الكونغو الديمقراطية في ردها إلى أن أنشطة التوعية بخطر الألغام تجري في مواقع تنفذ فيها أنشطة إزالة الألغام، وتستدف السكان في المناطق المتضررة وحولها حيث تجري العمليات. وأشارت جمهورية الكونغو الديمقراطية كذلك إلى أنها ستأخذ في الاعتبار الإجراءات ذات الصلة المنصوص عليها في خطة عمل أوسلو. ولاحظت اللجنة أهمية بذل جمهورية الكونغو الديمقراطية جهوداً في مجال التوعية بخطر الألغام والحد منه تأخذ في الاعتبار خصوصية السياق وتكون مصممة خصيصا لمواجهة الخطر الذي يهدد السكان، وتُراعي النوع الاجتماعي والعمر والإعاقة، وتأخذ مختلف احتياجات وتجارب السكان في المجتمعات المحلية المتأثرة في الحسبان وفقاً لخطة عمل أوسلو. وأشارت اللجنة كذلك إلى أهمية استمرار جمهورية الكونغو الديمقراطية في الإبلاغ عن التقدم المحرز في هذا الصدد.

23- ويشير الطلب إلى عوامل الخطر التالية في تنفيذ الخطة: (أ) انعدام الأمن؛ و(ب) عودة انتشار وباء الإيبولا وكوفيد-19؛ و(ج) نقص التمويل؛ و(د) قضايا المناخ؛ و(هـ) سوء البنية التحتية للطرق.

24- ويشير الطلب إلى أن جميع الأنشطة التي يتعين الاضطلاع بها خلال فترة التمديد ستكلف ما مجموعه 215,15 925 3 دولاراً من دولارات الولايات الأمريكية، بما في ذلك 945 696 1 دولاراً لإزالة الألغام، و270 568 دولاراً لعمليات المسح وإزالة الألغام في إقليميْ آرو ودونغو، و000 060 1 دولاراً للتوعية بخطر الألغام، و000 600 دولار للتنسيق. ويشير الطلب إلى أن حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية ستمول تكاليف التنسيق في حدود 271,49 272 دولاراً، وستحتاج إلى مبلغ 943,66 652 3 دولاراً تتم تعبئته من الجهات المانحة الوطنية والدولية.

25- وراسلت اللجنة جمهوريةَ الكونغو الديمقراطية لطلب الحصول على معلومات عن حالة تمويل أنشطة Dan Church Aid وAFRILAM، بما في ذلك معلومات عن نوع المعدات وأشكال الدعم التقني المطلوبة. وأشارت جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى أن Dan Church Aid تلقت 000 600 دولار من دولارات الولايات المتحدة لتغطية تكاليف تشغيلها، ووُجه جزء صغير من هذا المبلغ لإزالة الألغام في منطقتيْن، وأنه لم يعلن بعدُ عن تمويل أنشطة AFRILAM بالنسبة لعام 2022. وفيما يتعلق بمنظمة AFRILAM، أشارت جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى أنه على الرغم من توفر أفرقة لها، فإن التمويل الوحيد الذي تلقته هو تمويل مخصص لتغطية المهام الفورية في سياق بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وليس لديها في الوقت الحاضر أي تمويل لتغطية العمل المفصَّل في طلب التمديد. وأشارت جمهورية الكونغو الديمقراطية كذلك إلى أن المعدات اللازمة تشمل أجهزة الكشف، ومعدات الحماية الشخصية، وسيارة إسعاف، ونظم تحديد المواقع الجغرافية والملاحة، والكابلات الكهربائية، وأجهزة قياس السرعة، والأطقم الطبية، والهواتف الساتلية، وغيرها.

26- ويشير الطلب إلى أن جمهورية الكونغو الديمقراطية تعتزم تعبئة الموارد بالطرق التالية: (أ) تشجيع الحكومة على الرفع من مخصصاتها في الميزانية والمساهمة أيضاً في الأنشطة التشغيلية؛ و(ب) عقد اجتماعات لتعبئة الموارد كل ثلاثة أشهر بدعم من دائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام/جمهورية الكونغو الديمقراطية؛ و(ج) تنظيم حلقات نقاش بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية على هامش المؤتمرات الدولية وبمشاركة المتعهدين للحصول على دعم المانحين؛ و(د) مرافقة المتعهدين الدوليين والوطنيين لتعبئة الموارد. وترحب اللجنة بحرص جمهورية الكونغو الديمقراطية على إثبات

مسؤوليتها الوطنية على أعلى مستوى، بما في ذلك عن طريق التعهد بالتزامات مالية وغيرها من الالتزامات المتعلقة بالتنفيذ. وبينما تلاحظ اللجنة أهمية الدعم الوطني والخارجي لضمان التنفيذ في الوقت المناسب، فإنها ترحب باعتزام جمهورية الكونغو الديمقراطية استخدام عدة سبل مختلفة لزيادة الوعي ببرنامجها للإجراءات المتعلقة بالألغام وتعبئة الموارد.

27- وفي سياق الإشارة إلى أن جمهورية الكونغو الديمقراطية بصدد استكمال استراتيجيتها للإجراءات المتعلقة بالألغام ووضع خطة عمل لتنفيذها وتعبئة الموارد لتنفيذها، لاحظت اللجنة أن الاتفاقية ستستفيد من وضع جمهورية الكونغو الديمقراطية خطةَ عمل مفصلة مستكملة للفترة المتبقية المشمولة بالتمديد تقدمها إلى اللجنة بحلول 30 نيسان/أبريل 2023. وأكدت اللجنة على ضرورة أن تحتوي خطة العمل هذه على قائمة محدثة تشمل جميع المناطق التي يُعرف أنها تحتوي على ألغام مضادة للأفراد أو التي يُشتبه في احتوائها على هذه الألغام، وتوقعات سنوية بشأن المناطق المتبقية والمنظمة التي ستتولى معالجة تلك المناطق خلال الفترة المتبقية المشمولة بالطلب، وميزانية تفصيلية محدثة. وشددت اللجنة كذلك على ضرورة أن يتضمن الطلب خطة محدثة بشأن أنشطة التوعية بخطر الألغام والحد منه.

28- ولاحظت اللجنة بارتياح أن المعلومات المقدمة في الطلب، ثم في الرد على أسئلة اللجنة، كانت شاملة وواضحة. والخطة التي قدمتها جمهورية الكونغو الديمقراطية قابلة للتطبيق، ويمكن رصدها، وتنص بوضوح على العوامل التي يمكن أن تؤثر على وتيرة التنفيذ، بما في ذلك الحاجة إلى ضمان تمويل وطني ودولي ثابت والقضايا المتصلة بالأمن.

29- وفي هذا السياق، لاحظت اللجنة أن الاتفاقية ستستفيد من تقديم جمهورية الكونغو الديمقراطية تقريراً سنوياً إلى الدول الأطراف بحلول 30 نيسان/أبريل من كل سنة، على أن تتناول فيه المسائل التالية:

(أ) مدى التقدم في مجال الإفراج عن الأراضي امتثالاً للالتزامات الواردة في خطة عمل جمهورية الكونغو الديمقراطية وثمار جهود المسح والتطهير، مصنّفة على نحو يتسق مع المعايير الدولية للإجراءات المتعلقة بالألغام طبقاً للمنهجية المستخدمة للإفراج عن الأراضي (أي الإلغاء بواسطة المسح غير التقني، أو التقليص بواسطة المسح التقني، أو التطهير بواسطة الإزالة)؛

(ب) أثر نتائج الاستقصاء في إقليم آرو (مقاطعة إيتوري) وإقليم دونغو (مقاطعة أويلي العليا) ومعلومات مستكملة عن كيفية إسهام زيادة الوضوح في تغيّر تقييم جمهورية الكونغو الديمقراطية للتحدي المتبقي في مجال التنفيذ؛

(ج) الأهداف المرحليّة المعدَّلة، بما في ذلك معلومات عن عدد المناطق الملغومة ومساحة كل منطقة ملغومة تتعين معالجتها سنوياً، والكيفية التي حُدّدت بها الأولويات؛

(د) معلومات مستكملة عن تنفيذ جهود التوعية بخطر الألغام والحد منه في المجتمعات المتأثرة، بما في ذلك معلومات عن المنهجيات المستخدمة والتحديات القائمة والنتائج المحققة، مع تصنيف المعلومات حسب النوع الاجتماعي والعمر؛

(هـ) جهود تعبئة الموارد والتمويل الخارجي الذي تتلقاه جمهورية الكونغو الديمقراطية والموارد التي توفرها حكومتها لدعم جهود التنفيذ؛

(و) التغيرات الطارئة على الوضع الأمني والكيفية التي تؤثر بها هذه التغيرات تأثيراً إيجابياً أو سلبياً في التنفيذ؛

(ز) معلومات عن الكيفية التي تُراعي بها جهود التنفيذ مختلف احتياجات وآراء النساء والبنات والبنين والرجال، فضلاً عن مختلف احتياجات وتجارب السكان في المجتمعات المحلية المتأثرة؛

(ح) التقدم المحرز في العمل على بناء قدرات وطنية مستدامة لمعالجة المناطق الملغومة غير المعروفة سابقاً، بما في ذلك المناطق الملغومة حديثاً المكتشفة بعد إكمال عملية التدمير.

30- وبالإضافة إلى تقديم جمهورية الكونغو الديمقراطية تقارير إلى الدول الأطراف على النحو المشار إليه أعلاه، أشارت اللجنة إلى أهمية إطلاع الدول الأطراف بانتظام على التطورات الأخرى ذات الصلة المتعلقة بتنفيذ المادة 5 خلال الفترة المشمولة بالطلب، والالتزامات الأخرى الواردة في الطلب، خلال الاجتماعات المعقودة بين الدورات واجتماعات الدول الأطراف، وكذلك من خلال تقاريرها المقدمة بموجب المادة 7 باستخدام دليل الإبلاغ.